

قرار لمجلس المنافسة عدد 29/ق/2020 صادر في 6 من شعبان 1441 (10 أبريل 2020) المتعلق باقتناء الصندوق الاستثماري  
Frulact SGPS S.A SCA لمجموع رأسمال شركة Ardian Buyout Fund VII B

وبعد استلام مجلس المنافسة بالتبليغ الكامل للملف بتاريخ  
2 أبريل 2020 :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية  
التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال  
اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 16 من شعبان 1441  
(10 أبريل 2020) :

وطبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس  
المنافسة :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس  
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط  
المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار  
إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة  
للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، إذ تنص  
على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشأتان أو عدة منشآت كانت  
مستقلة سابقا؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يراقبون  
منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر،  
على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى  
أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول  
أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة  
منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع  
منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها،  
سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة  
عقد أو غيرها من الوسائل :

وحيث إن هذه العملية تهدف إلى اقتناء الصندوق الاستثماري  
«Ardian Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة «Frulact  
: SGPS S.A»

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا اقتصاديا حسب مدلول  
المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه والتي تعرف  
عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة:

وحيث إن المادة 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه،  
تلتزم تبليغ أي عملية تركيز قبل إنجازها، كما هو منصوص عليه في  
المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652، عندما  
يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب  
الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين  
أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ سبع مائة وخمسون

قرار لمجلس المنافسة عدد 29/ق/2020 صادر في 16 من شعبان 1441  
(10 أبريل 2020) المتعلق باقتناء الصندوق الاستثماري  
«Ardian Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة  
«Frulact .SGPS. S.A SCA»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في  
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى  
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 11/ع.ت.إ/2020 بتاريخ  
29 يناير 2020 المتعلق باقتناء الصندوق الاستثماري «Ardian  
Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة «Frulact .SGPS. S.A» :

وحيث إنه تم التوقيع على مذكرة تفاهم بين الطرفين المعنيين  
بخصوص عملية التركيز الاقتصادي المذكورة بتاريخ 8 يناير 2020 :  
وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف  
التبليغ:

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي  
في الموقع الإلكتروني للمجلس، وبإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ  
5 فبراير 2020 والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأطراف المعنية  
قصد إبداء ملاحظاتها حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال إنتاج المكونات  
المحضرة من الفاكهة والمعدة للصناعات الغذائية بالمغرب لم يبدوا  
أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه :

وعلى القرار رقم 2020/19 بتاريخ 6 فبراير 2020 القاضي بتعيين  
مقرر في الموضوع:

وحيث إنه حسب تصريح الشركة المقتنية، تنحصر السوق المعنية في مجال سوق إنتاج المكونات المحضرة من الفاكهة والمعدة للصناعات الغذائية بالمغرب :

وحيث إن اقتناء الصندوق الاستثماري «Ardian Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة «Fru lact SGPS. S.A»، لن يغير من الوضعية التنافسية الحالية في السوق المغربية المتعلقة بإنتاج المكونات المحضرة من الفاكهة والمعدة للصناعات الغذائية، حسب التحليل الذي قامت به مصالح التحقيق بمجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة :

وحيث إنه، حسب تصريح الشركة المقتنية الصندوق الاستثماري «Ardian Buyout Fund VII B»، يندرج هذا المشروع في إطار استراتيجيتها الرامية إلى تنمية وتنوع استثمارات المجموعة على الصعيد العالمي :

وحيث إن الشركة المقتنية ليس لها تواجد أو نشاط في الأسواق المعنية :

وحيث إن اقتناء الصندوق الاستثماري «Ardian Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة «Fru lact SGPS. S.A» لا يمثل أي خطر للاندماج الأفقي في السوق المغربية المتعلقة بإنتاج المكونات المحضرة من الفاكهة والمعدة للصناعات الغذائية :

وحيث إنه لا وجود لأي تداخل عمودي أو تكتلي ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز أو بين أنشطة فروعها بالمغرب :

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي هذه لن تؤدي إلى أي تراكم في الحصة داخل السوق الوطنية المعنية وبالتالي لن تؤثر على وضعية المنافسة فيها.

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 11/ع.ت.إ/2020 بتاريخ 29 يناير 2020 يستوفي كافة الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء الصندوق الاستثماري «Ardian Buyout Fund VII B» لمجموع رأسمال شركة «Fru lact SGPS. S.A».

وحرر بالرباط في 16 من شعبان 1441 (10 أبريل 2020).

الإمضاء : ادريس الكراوي.

(750 مليون درهم، أو عندما يساوي أو يفوق رقم المعاملات الإجمالي، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من طرف اثنتين على الأقل من المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين المعنيين بعملية التركيز مبلغ مائتان وخمسون (250) مليون درهم، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في العقد أو موضوعا له أو مرتبطة به اقتصاديا خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي لمجموع المنشآت وكذا لتجاوز نسبة أربعين بالمائة (40%) من البيوع في السوق الوطنية والمحددتين في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الطرفين المعنيين بعملية التركيز هما على التوالي :

الشركة المقتنية «Ardian Buyout Fund VII B» صندوق استثماري خاضع للقانون الفرنسي، متخصص في القيام بالاستثمارات وإدارتها : الشركة المستهدفة «Fru lact .SGPS. S.A» هي شركة مجهولة الاسم، خاضعة للقانون البرتغالي، متخصصة في إنتاج المكونات المحضرة من الفاكهة والمعدة للصناعات الغذائية، تتوفر على فرعين في المغرب في ملكيتها بالكامل :

- شركة «Innovafruits»، شركة ذات المسؤولية المحدودة، خاضعة للقانون المغربي، ومتخصصة في التحويل الأولي للفواكه :

- شركة «Fru lact Maroc»، شركة ذات المسؤولية المحدودة، خاضعة للقانون المغربي، ومتخصصة في التحويل الثاني للفواكه الموجه للصناعات الغذائية خاصة صناعة الحليب :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه.

حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :